قوله (لأن المخالفة) أي مخالفة النجس للماء كردي قوله (ولو عاد التغير لم يضر) كذا في النهاية والمغني عبارة الأول ولو زال التغير ثم عاد فإن كانت النجاسة جامدة وهي فيه فينجس وإن كانت مائعة أو جامدة وقد أزيلت قبل التغير الثاني لم ينجس اه قال ع ش قوله م ر فنجس أي من الآن وعليه فلو زال تغيره فتطهر منه جمع ثم عاد تغيره لم تجب عليهم إعادة الصلاة التي فعلوها ولم يحكم بنجاسة أبدانهم ولا ثيابهم لأنه بزوال التغير حكم بطهوريته والتغير الثاني يجوز أنه بنجاسة تحللت منه بعد وهي لا تضر فيما مضى ثم ذكر عن شرح العباب للرملي ما يخالفه أي أنه باق على نجاسته وأطال في رده ثم قال وفي شرح الشيخ حمدان أي على العباب ولو زال تغير الماء الكثير بالنجاسة ثم عاد عاد تنجسه بعود تغيره والحال أن النجس الجامد باق فيه إحالة للتغير الثاني عليه انتهى وهو صريح في أن التغير العائد غير التغير الأول وإنما نشأ من تحلل حصل في النجاسة بعد طهارة الماء فلا أثر لبقاء النجاسة في الطهارة ما دام الماء صافيا من التغير اه واعتمده البجيرمي كما يأتي وقال الرشيدي قوله م ر جامدة الظاهر أن مراده بالجامدة المجاورة ولو مائعة كالدهن وبالمائعة المستهلكة اه قوله (وإن لم يحتمل الخ) سيأتي عن الزركشي وع ش ما يخالفه قوله (إلا إن بقيت الخ) مقول لقولهم ومستثنى عن لم يضر يعني استثنوا هذا فقط فدل على ما ذكرنا كردي عبارة البجيرمي قال في الإيعاب نعم ينبغي أنه لو قال أهل الخبرة إن التغير من تلك النجاسة كان نجسا اه أي من حين عود التغير كما قاله ع ش قال الزركشي المتجه في هذه أنه إذا عاد ذلك التغير الزائل فالماء نجس وإن تغير تغيرا آخر لا بسبب تلك النجاسة أصلا فهو طهور وإن تردد الحال فاحتمالان والأرجح الطهارة لأنها الأصل شويري اه قوله (عين النجاسة) أي الجامدة نهاية ومغني قوله (وهل يقال هذا الخ) أقول محل هذا التردد كما هو ظاهر حيث أمكن وجود سبب آخر يحال عليه عود الصفة فإن لم يوجد حكم ببقاء نجاسته ع ش وتقدم عن الزركشي ما يوافقه قوله (بهذا) أي بعدم ضرر العود مطلقا قوله (نحو ريح متنجس) بالإضافة وقوله بالغسل متعلق بزوال قوله (ثم عاد) أي ثم عود نحو الريح قوله (أو متراخيا) أو هنا وفي قوله الآتي أو مع الخ بمعنى الواو قوله (أو بين غسله) أي المتنجس قوله (لندرة الخ) متعلق بيفصل كردي أقول وفي تقرير هذه العلة تأمل إلا أن يراد ههنا خصوص التراخي والغسل مع نحو الصابون قوله (ما سأذكره) أي في شرح والتغير المؤثر طعم أو لون أو ريح بصري وكردي قوله (هنا) أي في التغير العائد كردي والمناسب في زوال التغير بنفسه قوله (فذاك) أي عود نحو الريح بعد الغسل (مثله) أي

مثل عود التغير بعد زواله بنفسه الخ قوله (هذه العلة) إشارة إلى ضعفه الخ وضمير فيه راجع إلى عود الريح كردي قوله (فاغية) هي نور الحنا والكازنور طيب الرائحة وقوله إن ظهوره الخ نائب فاعل قد يوجد وضميره راجع إلى ريح المتنجس كردي قوله (هنا) أي في المتنجس الزائل ريحه بالغسل قوله (ثم) أي في مسألة الطيب قوله (وكلام المتن) أي قوله بأن يمضي في النهاية وإلى قوله وذلك في المغني قوله (أيضا) أي كالحسي قوله (بأن يمضي الخ) عبارة المغني ويعرف زوال تغيره التقديري بأن يمضي عليه الخ زاد الأسنى ويعرف أيضا زوال التغير التقديري بقول أهل الخبرة اه قوله (في الحسي) الأولى حسيا كما في المغني والأسنى قوله (ويعلم ذلك) أي الوجه الأول المشار إليه بقوله بأن يمضي الخ بصري قوله (غدير) أي حوض كردي قوله (يزول) الأنسب زال بالمضي كما في المغني قوله (وذلك) أي تصوير معرفة زوال التغير التقديري بما ذكر قوله (أي ظاهر الخ) يظهر أن الأقعد حمل زوال التغير في قوله فإن زال تغيره على زواله ظاهرا ليكون في الجميع على نسق واحد ثم قد يكون حقيقة أيضا كما في مسائل الطهر وقد لا يعلم ذلك كما في غيرها سم قوله (بالشك الآتي) أي في قوله للشك في أن التغير زال الخ ع ش قوله (فلا اعتراض على المصنف الخ) عبارة المغني فإن قيل العلة في عدم عود الطهورية احتمال أن التغير استتر ولم يزل فكيف يعطفه المصنف على ما جزم فيه بزوال التغير وذلك تهافت أجيب بأن المراد زواله ظاهرا كما قدرته وإن أمكن استتاره باطنا اه قوله